

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

رأي استشاري
صادر عن ديوان المحاسبة سندا للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه
-:-

رقم الرأي : ٢٠٢٤/٥٦
تاريخه : ٢٠٢٤ / ٦ / ٤
رقم الأساس : ٢٠٢١/٤٩ استشاري .

الموضوع: إبداء الرأي حول افادة العمال المياومين من المساعدة الاجتماعية المقررة بما يساوي أساس الراتب الشهري على أن يتم صرفها على دفعتين متساويتين .

المرجع: كتاب رئيس مجلس إدارة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني رقم ٣٣٦٣/ص تاريخ ١٣/١٠/٢٠٢١.

× × ×

الهيئة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيس الغرفة : عبد الرضى ناصر
رئيس الغرفة : انعام البستاني
رئيس الغرفة : نللي ابي يونس
المستشار المقرر : إيلي معلوف

× × ×

ان ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر
ولدى التدقيق والمداولة
تبيين ما يلي:

أنه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢١ كتاب مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني رقم ٣٣٦٣/ص تاريخ ١٣/١٠/٢٠٢١ الذي يطلب بموجبه بيان الرأي حول افادة المياومين من المساعدة الاجتماعية المقررة بما يساوي أساس الراتب الشهري على ان يتم صرفها على دفعتين متساويتين.

بناءً عليه

بما انه صدرت مجموعة من المراسيم والتعاميم لاعطاء مساعدات اجتماعية طارئة لجميع الموظفين مهما كانت مسمياتهم الوظيفية لتخفيف الأعباء الاقتصادية والاجتماعية الضاغطة عليهم بسبب انهيار سعر صرف العملة الوطنية وفقدان أجورهم ورواتبهم لقيمتها الشرائية .

وبما ان هذه المساعدة الاجتماعية قد حصلت على موافقة استثنائية من قبل رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء المعممة بموجب كتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء رقم ٩٥٢/م.ص في ٢٠/٨/٢٠٢١ والمرسوم رقم ٨١١٨ في ٢٥/٨/٢٠٢١ الذي تضمن إعطاء مساعدة اجتماعية طارئة لجميع موظفي الإدارة العامة مهما كانت مسمياتهم الوظيفية .

وبما ان كتاب وزير المالية رأى بكتابه رقم ٢٨٠٧/ص١ في ١/٩/٢٠٢١ ان المؤسسات العامة يمكنها من ضمن اعتماد موازنتها او وضعية مال الاحتياط لديها إعطاء المستخدمين لديها مهما كانت مسمياتهم الوظيفية المساعدة الاجتماعية التي أعطيت للموظفين بما يساوي أساس الراتب الشهري على ان يتم صرفها على دفعتين متساويتين .

وبما ان مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني يطلب ابداء الرأي حول إمكانية افادة العمال المياومين في هذه المصلحة من المساعدة الاجتماعية الطارئة التي تساوي أساس الراتب الشهري على ان تصرف على دفعتين متساويتين وهو يشير الى ان الأموال المقدره لهذه المساعدة متوفرة في احتياطي موازنة المصلحة للعام ٢٠٢١ .

وبما انه يتبين من خلال المراسيم والتعاميم التي تعالج الموضوع انها تضمنت عبارة " مهما كانت تسمياتهم الوظيفية " لافادة جميع العاملين في القطاع العام من المساعدات المقررة.

وبما انه وعملاً بمبدأ المساواة والعدالة يقتضي افادة جميع العاملين لدى القطاع العام من المساعدات الممنوحة ، واذا ما استفادت فئة منهم من عطاءات معينة مقررة قانوناً ، يجب ان تنسحب هذه الإفادة على الجميع .

لهذه الاسباب

يرى الديوان

اولاً : الإجابة وفق ما تقدم.

ثانياً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني - النيابة العامة لدى الديوان.

× × ×

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ الرابع من شهر حزيران سنة الفين واربعة وعشرين.

رئيس ديوان المحاسبة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	المستشار المقرر	كاتب الضبط
محمد بدران	عبد الرضى ناصر	انعام البستاني	نللي ابي يونس	إيلي معلوف	وسيم كامله

يحال على المراجع المختصة
بيروت في / / ٢٠٢٤

رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران